

39301 - حكم اكتفاء جميع المسلمين برؤية أهل مكة لهلال

رمضان - نور على الدرب

عبدالعزیز بن باز

يجمع جغرافيون سماحة الشيخ على ان مكة المكرمة تقع في وسط الكرة الارضية. رأيكم لو اقتدى الناس في شرق الكرة الارضية وفي غربها برؤية اهل مكة ليس بهذا اصل. مم. ليس بهذا اصل. المهم الرؤيا - [00:00:00](#)

فاذا رآه اهل مكة السعودية مثلا نعم وثبت عندهم وصام الناس برؤيتهم فلا بأس ولو صام اهل النار كلهم طيب عملا بظاهر النصوص وهكذا اذا روي في مصر او في الشام او في الاردن او في العراق او في اي مكان - [00:00:19](#)

يطمئن اليها من طريق المحكمة الشرعية عن طريق الشهود العدول لا من طريق الحساب فانه يصاب بذلك بشرطة الطمأنينة الى ان الرؤى الذين رأوا عدول وانه من طريق الرؤيا لا من طريق الحساب - [00:00:36](#)

والمعول على ما قاله النبي صلى الله عليه وسلم اللهم صلي لا على المطالع ابوا ولا على الحساب المعول على ما قال حيث قال لا تصوموا حتى تروا الربا او تكون انت - [00:00:51](#)

ولا تفتروا حتى ترغوا الهلال او تروحوا عنده وقال عليه الصلاة والسلام الشهر هكذا وهكذا واهل باصابعه العشرة يعني ثلاثين. نعم. والشهر هكذا وهكذا وهكذا. واهل باصابع العشرة وخنس - [00:01:03](#)

الثالثة. نعم. يعني ان يكون تسعة وعشرين. نعم. وقال لا تصوموا حتى ترونها فان غم عليكم فاقفوا العدة قال ان امة امية الشر هكذا وهكذا علم بذلك ان الصيام يكون بالرؤية او باكمال عدة وليس لنا ان نصوم الحساب - [00:01:19](#)

وليس لنا ان نعمل بمجرد اخفاء المطالع من غير نظر او ندع الرؤية من اجل اختلاف رمضان لا فان المطالب تختلف. هم. حتى بين مكة والرياض. نعم. حتى بين مكة وبينها ما هو اقل من ذلك ايضا. نعم. فاذا صام اهل مكة - [00:01:40](#)

مكة وجدة او المدينة او الشام او مصر او فلا بأس بها المهم ثبوت الرؤية برؤية العين باب الحساب فاذا ثبتت الرؤيا واطمأن اهل البلد الذين يجاورون بلد الرؤيا انها رؤية شرعية - [00:01:55](#)

عرفوا ان هذه البلاد تعتنى بالرؤية وان تعتنى بالشهود وانها لا تعمل بالحساب فان فانه يقتدى بها - [00:02:17](#)